

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٤٦ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية المعدل بالقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بالأئحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

وبعد الاطلاع على القرارين الجمهوريين رقم ١٥٩ و ١٦٠ لسنة ١٩٥٩ المنظمين لشراء السيارات اللازمة للوزارات والمصالح الحكومية ؛

وبعد الاطلاع على قرار اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية المؤرخ

١٩٦٢/٤/١٢

وعلى مذكرة السيد نائب رئيس الجمهورية للخدمات وزير الإدارة المحلية

المؤرخة ١٩٦٢/٥/٣٠

قرر :

مادة ١ - يصرح لوزارة الإدارة المحلية بشراء عدد ٤٩ سيارة ركوب ماركة نصر ١٣٠٠ لاستعمالها في المحافظات للحد من نواحي النشاط المختلفة.

مادة ٢ - يصرح لمجلس مدينة طوخ بشراء سيارة ركوب صغيرة ماركة نصر ١١٠٠ لاستعمالها في الاتقالات المصلحية لمهندسي صرفق المياه والإنارة.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ المحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٥٠ لسنة ١٩٦٢

بتعيين وكيل وزارة العمل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / محمد بدران مجد وكيل الوزارة المساعد بمكتب نائب رئيس الجمهورية وكيلا لوزارة العمل مع تدبه مديرا عاما لمؤسسة التأمينات الاجتماعية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ المحرم سنة ١٣٨٢ (١٢ يونيو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - عين كل من :

السيد / عبد العزيز فهمي الريدى وكيل المدير العام من الدرجة الأولى بديوان الموظفين مديرا عاما للإدارة العامة لمستخدمى وزارة الإدارة المحلية.

والسيد / يحيى رياض ملام وكيل المدير العام من الدرجة الأولى بديوان الموظفين مديرا عاما للإدارة العامة للتنظيم وترتيب الوظائف بالديوان المذكور .

مادة ٢ - على وزير الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ المحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٤٤ لسنة ١٩٦٢

بتعيين مدير عام للشئون المالية والإدارية للهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء هيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة والقرارات المعدلة له .

وعلى بزيادة الهيئة لسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٢ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / يوسف عن الدين دويدار المراقب المالي من الدرجة الأولى بوزارة الخزانة مديرا عاما للشئون المالية والإدارية بالهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة براتب قدره ١٣٠٠ جنيه سنويا مع منحه بدل تمثيل قدره ٣٦٠ جنيها سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ المحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر